

03 من 06 / شرح العمدة في الفقه / كتاب البيوع / مدخل كتاب

البيوع / صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الفقه للفقيه ابن قدامة المقدسي رحمه الله. الدرس الثلاثون. سم. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين. أما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى كتاب البيوع بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:00:17](#)

وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه لما انتهى المؤلف رحمه الله من قسم العبادات انتقل الى قسم المعاملات لان الناس بعد عبادة ربهم يحتاجون الى ما يعينهم عليها من المال - [00:00:37](#)

والرزق تحصيل المال فناسب ان يذكر كتاب البيوع بعد العبادات الله سبحانه وتعالى امر بالعبادة ثم امر بعدها في طلب الرزق قال سبحانه فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة - [00:01:08](#)

اسعوا الى ذكر الله وذروا البيوع ذلكم خير لكم ان كنتم تعلمون فاذا قضيت الصلاة تمنتش في الارض فابتغوا من فضل الله قال سبحانه وتعالى ببيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والاصل رجال لا تلهيهم - [00:01:52](#)

جارة ولا بيع عن ذكر الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة الله لم يحرم علينا طلب الرزق من الطرق المشروعة والمباحة بل انه امرنا بذلك وطلب الرزق عبادة لانه يعين على - [00:02:20](#)

المصالح والعبادات و البيوع سيأتي تعريفه الرفع المؤلف رحمه الله وقد دل الكتاب والسنة والاجماع على اباحة البيوع قال الله سبحانه وتعالى احل الله البيوع محرم الربا حل الله البيوع - [00:02:48](#)

النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيع ويشترى وكان يحث على البيوع والشراء على الوجه المشروع الاحاديث في هذا كثيرة والاجماع اجمع العلماء على مشروعية البيوع وكذلك القياس الصحيح يقتضي - [00:03:38](#)

حل البيوع لان الناس منهم من عنده نقود وليس عنده سلع وهو بحاجة الى السلع. ومنهم على العكس. من عنده سلع وليس عنده نقود. فهو بحاجة الى النقود فمن حكمته تعالى - [00:04:19](#)

من اباح البيوع والشراء ليتوصل كل منهم الى حاجته ومصلحته والبيوع اذا خلا من الغش وخلى من خلا من الكذب والخديعة فانه محبوب الى الله والى رسوله والى المؤمنين التاجر الصدوق - [00:04:45](#)

التاجر الصدوق مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين اطيب انواع الكسب اطيب انواع او من اطيب من اطيب انواع الكسب البيوع والشراء تكسب فالبيع للشريعة الاسلامية معتبر - [00:05:19](#)

لاجل مصالح العباد وهو احد الوجوه الكسب المشروعة فلذلك اباحه الله عز وجل قال الله جل وعلا واحل الله البيوع وحرم الربا كانوا في الجاهلية يستحلون الربا يستحلون الربا ويقولون انما البيوع مثل الربا يعكسون القياس كانوا - [00:05:51](#)

كان الاصل يقول انما الربا مثل البيوع لكنهم من شدة العناد قالوا انما البيوع مثل الربا وهذا من المغالطة فان هناك فرقا بين البيوع وبين الربا واطح البيوع خاضع للربح والخسران - [00:06:28](#)

وليس فيه استغلالا للناس اما البيوع فانه خاضع للربح والخسران وليس فيه استغلال للناس بل كل يتوصل به الى حاجته فلا يقاس

الربا على البيع الا من اعمى الله بصيرته - 00:06:59

انما البيع قالوا انما البيع مثل الربى. قال الله جل وعلا ردا عليهم واحل الله البيع وحرم الربا فالربا حرام ولا البيع حلال كيف يقاس

كيف يقاس الحرام على الحلال - 00:07:29

هذا قياس باطل احل الله البيع. فالاصل بالمعاملات الحل الا ما دل الدليل على تحريمه والاصل في العبادات التحريم الا ما دل الدليل

على تشريعه هذا هو الاصل في العبادات والاصل في المعاملات العكس - 00:07:47

الاصل فيها الحل الا ما دل الدليل على تحريمه احل الله البيع هذا عام كل انواع البيع الخالي من الغش الخالي من الكذب الخالي من

الخدعة الخالي من الجهالة نعم - 00:08:15

فكتاب البيع قال الله تعالى واحل الله البيع. احل الله البيع وحرم الربا وعرفنا ووجه الآية الكريمة انها رد على المعاندين الذين

يستحلون الربا ويقولون انه مثل البيع كيف يقاس - 00:08:41

الحلال على الحرام او الحرام على الحلال هذا من عكس الفطرة احل الله البيع وحرم الربا وهذا كاف في الرد عليهم هذا كاف في

الرد عليهم. وايضا من ما يرد به عليهم ان المرابي يأخذ ولا يعطي - 00:09:11

يأخذ ولا يعطي اما البيع ففيه تبادل للمصالح هذا ينتفع بالسلعة وهذا ينتفع بالثمن اما الربا فانما النفع فيه لطرف واحد يستغلون

حاجة المحتاجين والفقراء آآ يحملونهم الربا من غير فائدة تعود عليهم - 00:09:37

والبيع مصدر باع مصدر باع يبيع بيعا وهو تبادل المال تملكا وتمليكا تبادل المال بين طرفين تملكا وتمليكا وفي متن الزاد يقول

البيع مبادلة مال ولو في الذمة او منفعة بمثل احدهما - 00:10:08

على التأبید لا هي مبادلة مؤبدة لا ترجع لا يرجع الى كل طرف ما بذله للآخر على التأبید سمي بيعا لان المتبايعين يمد كل واحد منهم

منهما باعه للآخر عند العقد - 00:10:46

ومنه البيعة لولي الامر سميت بيعة لان المبايع يمد يده للمبايع ويتصافحان فهو مأخوذ من البائع نعم والبيع معاوضة المال بالمال

معاوضة المال بالمال يعني معاوضة الثمن بالثمن على وجه التأبید - 00:11:16

نعم ويجوز بيع كل مملوك فيه ما يجوز بيعه ما يجوز هذه شروط صحة البيع يباع ها كل مملوك كل ما يمتلك الشيء الذي يمتلك

يملكه آآ يملكه البائع والمشتري - 00:11:53

يشترط ان يكون البائع يملك المبيع او مأذونا له في بيعه وان يكون المشتري مالكا للثمن ان يكون المشتري مالكا للثمن فلا يجوز بيع

ما لا يملكه لا يجوز ان يبيع ما لا يملكه ثم يمضي - 00:12:24

ويشتره بعد العقد هذا لا يصح وحرام سأل حكيم بن حزام رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يأتيه يسأله

البيع ليس عنده ثم يذهب ويشتره - 00:12:52

ويسلمه له قال صلى الله عليه وسلم لا تبع ما ليس عندك فيشترط ان يكون المبيع مملوكا للبائع وقت العقد اما ان يعقدان وهو لا

يملك المبيع ثم يمضي ويشترى ويسلمه لا هذا ما يجوز - 00:13:15

وان كانت بعض البنوك او بعض الشركات تعمل هذا الشيء هذا حرام ولا يجوز ولا ينقذ البيع ولا يصح حتى يكون البائع مالكا للمبيت

وان يكون المشتري مالكا للثمن هذا - 00:13:40

وايضا لا يجوز بيع ما لا يمتلك الاشياء التي لا تمتلك لا يجوز بيعها مثل الكلاب مثل كلاب الصيد مثل سائر الاشياء التي لا لا تمتلك

للتراب والطين وغير ذلك - 00:14:04

هذه ليست من الاموال لا يجوز بيعها لانها ليس فيها منفعة ولا تمتلك نعم ففيه نفع مباح نفع مباح يخرج ما فيه نفع محرم مثل الات

اللهو والخمر والخنزير غير ذلك - 00:14:28

هذه نفعها محرم فلا يجوز بيعها المخدرات الدخان الحشيش القات كل هذه نفعها محرم فلا يجوز بيعها. بيعها حرام وثمرتها حرام

نعم في نفع مباح الا الكلب فانه لا يجوز بيعه - 00:15:01

الكلب وان كان فيه نفع مباح كلب الصيد مثلا كلب الحراسة بالزرع والماشية رخص الرسول صلى الله عليه وسلم في اقتناء الكلب لها رخص في كلب الصيد ورخص في كلب - [00:15:33](#)

الحراسة للزرع والحراسة للماشية فيجوز الانتفاع بالكلاب لهذه الاشياء واقتنائها لكن لا يجوز بيع الكلاب لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب كما في الحديث الصحيح نهى عن - [00:15:53](#)

فمن الكلب؟ فلا يجوز بيع كلب الصيد ولا كلب الحراسة وان كان ينتفع به نعم ان الكلب فانه لا يجوز بيعه ولا يجب وان كان فيه نفع وان كان فيه نفع مرخص فيه - [00:16:15](#)

لا يجوز بيعه لكن ينتفع به فيما رخص فيه ولا يباع نعم فانه لا يجوز بيعه ولا يجب غرمه على متلفه ولا يجب غرمه على متلفه من اتلف كلب الصيد او كلب الماشية او كلب حراسة الزرع - [00:16:38](#)

فليس عليه غرامة لانه ليس مالا انما الظمان في المتلفات من الاموال المحترمة نعم ان الكلب فانه لا يجوز بيعه ولا يجب غرمه على متلفه لان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:17:00](#)

نهى عن ثمن الكلب نهى عن ثمن الكلب والخمر والخنزير والميتة والاصنام نهى عن ذلك يوم فتح مكة نعم وقال من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او صيد نقص من عمله كل يوم قيراطان - [00:17:21](#)

هذا فيه وعيد على من اقتنى الكلب لغير ما اذن فيه الرسول صلى الله عليه وسلم ولا يجوز انه يقتني الكلاب الا لهذه الاشياء للصيد للحراسة دراسة الزرع او حراسة - [00:17:46](#)

الماشية يقتنى الكلب من اجلها لكن لا يجوز بيعه واذا اتلفه احد فلا ضمان عليه لانه ليس مالا نعم ومن اقتناه من غير هذه المرخصات الثلاث فان عليه الاثم ينقص اجره - [00:18:10](#)

كل يوم قيراط من قيراط الاخرة وقيراط مثل الجبل العظيم فهذا فيه الوعيد الشديد على الذين يقتنون الكلاب من المسلمين يقتنون تقليد الكفار لان الكفار يقتنون الكلاب وآآ يتركونها تعيش معهم في بيوتهم - [00:18:36](#)

واذا خرجوا الى الاسواق يخرجون بها معهم ويتباهون بها فلا يجوز للمسلم ان يقلده وان يتخذ الكلاب على هذا النمط اه هم بعضهم بعض المترفين والمستغربين يركب الكلب معه في السيارة ويستصحبه - [00:19:06](#)

من باب المباهاة والمفاخرة وهذا حرام لا يجوز. ينقص اجره ولا يستفيدوا شيئا. ما ما فائدة هذا الكلب نعم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او صيد او زرع نقص من عمله كل يوم قيراطان - [00:19:32](#)

قيراطان يعني قيراطان من قيراط الاخرة. كل قيراط مثل الجبل العظيم. وش يبقى له اذا من الاجر؟ وماذا ربح من هذا الكلب بل بعضهم بعض الغربيين ومن يقلدهم من المعجبين بهم من المسلمين - [00:19:57](#)

بعضهم يجعل له سكنا خاصا يجعل للكلب سكنا خاصا ويذكر عن بعضهم انه لما بلغت ابنته لما بلغت ابنته وكان لها حجرة تنام فيها وتسكن اخرجها منها وقال نريدها للكلب - [00:20:19](#)

فاخرج بنته وادخل فيها الكلب نسأل الله العافية بعض المسلمين متأثرين بهم يقلدونهم فيتخذون الكلاب مباهاة ويستصحبونها معهم نعم احسن الله اليك هذا صاحب سيارة مغلق على احد الجيران فورد - [00:20:45](#)

واو الف واو بالجهة الشرقية من المسجد لا تضايقوا الجيران وقفوا سياراتكم في الاماكن البعيدة عن ابواب الناس لا تضايقوهم نعم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او صيد نقص من عمله كل يوم قيراطان - [00:21:10](#)

ولا يجوز بيع ما ليس بمملوك لبائعه الا باذن مالكة او ولاية عليه او او ولاية عليه او ولاية عليه لا يجوز للانسان ان يبيع ملك غيره - [00:21:33](#)

الا باذنه اذا وكله ان يبيع هذا الشيء فلا بأس او كان قاصرا كان هذا المالك قاصرا وهذا ولي عليه كولي اليتيم وولي السفية و فان وليه يقوم مقامه ويبيع - [00:21:58](#)

ملك هذا القاصر اذا كان له مصلحة في ذلك اذا كانت مصلحة القاصر تقتضي ان يبيع وليه ملكه اما ان يبيع من غير مصلحة للقاصر

فهذا لا يجوز. هذا ظرر - 00:22:20

نعم ولا يجوز بيع ما ليس بمملوك لبائعه الا قوله صلى الله عليه وسلم لحكيم لا تبع ما ليس عندك يعني ما ليس في ملكك اليس عندك يعني ما ليس - 00:22:43

في ملكك نعم ولا يجوز بيع ما ليس بمملوك لبائعه الا باذن مالكة او ولاية عليه. نعم. باذن باذن مالك كالوكيل او ولاية عليه كولي القصر اولياء القصر الذين منعوا من التصرف في اموالهم لقصورهم وعدم معرفتهم بالمصالح. فوليههم يقوم مقامهم وينظر في -

00:23:00

لهم ويبيع املاكهم اذا كانت المصلحة في بيعها نعم ولا بيع ما لا نفع فيه كالحشرات فلا يجوز بيع ما ليس فيه نفع كالحشرات بسائر انواعها من اه بيع العقارب بيع - 00:23:30

الحيات وهذه يبيعونها الان ولها معارض يقولون لها معارض هذا حرام لا يجوز لانها ليس فيها نفع بل فيها ظرر وهي مؤذية فما الفائدة من بيعها نعم ولا بيع ما لا نفع فيه كالحشرات يبيعون الان الكلاب والقطط - 00:23:55
والثعابين والعقارب وغير ذلك هذا كفار ما ما عليهم اه يعني ما عليهم في هذا لانهم غير مسلمين. اما المسلم لا يجوز له ذلك ولا يجوز هذا ان يفتح في بلاد المسلمين اسواق لبيع هذه الاشياء - 00:24:25

نعم ولا ما نفعه محرم كالخمر والميتة لا يجوز بيع الخمر لان الواجب اتلاف الخمر فورا اتلاف الخمر فورا ولا يجوز ابقاؤه فلما نزل تحريمها لما نزل تحريمها في المدينة - 00:24:50

خرجوا وشقوا دنان الخمر حتى سالت في الشوارع بادروا باتلافها امثالاً لامر الله سبحانه وتعالى. يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون. فلا يجوز ابقاء الخمر - 00:25:15

ولا لحظة واحدة فليجب اتلافه والميتة ما مات حتف انفه ولو كان من الحيوانات المأكولة كالغنم البقر والابل والصيد وغير ذلك لا يجوز بيع الميتات لان الميتة نجسة وضارة قال الله تعالى حرمت عليكم الميتة - 00:25:41

والدم ولحم الخنزير فالميتة حرام لانها ضارة وهي ما ماتت حتف انفها من غير زكاة شرعية ما ماتت من غير زكاة شرعية هذه هي الميتة. نعم ولا بيع معدوم كالذي تحمل امته او شجرته. لا يجوز بيع المعدوم - 00:26:13

لابد ان يكون المبيع موجودا وقت البيع فلا يبيع ما ليس موجودا لكن يؤمل ان يوجد مثل بيع طلع النخلة مثل بيع حمل الامة مثل بيع حمل الدابة ما تحمل به - 00:26:48

هذا لا يجوز لانه معدوم نعم ولا بيع معدوم كالذي تحمل امته او شجرته كالذي كبيع كبيع ما تحمله امته يعني مملوكته او ما تحمله شجرته من الثمر وهي ما فيها شيء الان - 00:27:10

ما يجوز هذا هذا بيع معدوم اشترط في المبيع ان يكون موجودا عند العقد الا ما كان من دين السلم هذا موصوف بالذمة وهو غير معين يبيع عليه بالوصف فاذا حل الاجل يحظر له المبيع من اي من اي مصدر كان - 00:27:30

نعم ولا مجهول كالحمل والغائب الذي لم يوصف ولم تتقدم رؤيته ولا يجوز بيع المجهول وهو موجود لكنه مجهول المقدار مجهول الحالة هل هو سليم او غير سليم؟ هل هو - 00:27:55

ما يجوز مثلاً الامح حامل الحمل موجود الشجرة الشجرة الان حامل كذلك آ كذلك كل ما هو موجود لكنه غير ظاهر غير ظاهر للعيال ما يجوز بيعه نعم ولا بيع ولا مجهول النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الجهالة - 00:28:16

والغرر نعم ولا مجهول كالحمل في البطن حمل الدابة حمل الجارية لا يجوز بيعه لانه مجهول هل هو سليم او غير سليم؟ هل هل هو حي او ميت؟ نعم كالحمل والغائب الذي لم يوصف ولم تتقدم رؤيته - 00:28:48

وكذا بيع الغائب ولو كان موجودا اذا كان غائبا عن مجلس العقد لا يجوز بيعه اذا كان معيناً اذا وقع البيع على شيء معين غائب فلا يجوز. اما اذا وقع على شيء موصوف - 00:29:12

ينضببط بالوصف فلا بأس موصوف ينضببط بالوصف اذا تم العقد فان اه يحظر له ما ينطبق عليه الوصف. هذا كدين السلام مثلاً بدين

السلام من هذا الباب موصوف في الذمة ينضبط - 00:29:31

بالوصف نعم كالحمل والغائب الذي لم يوصف ولم تتقدم رؤيته اي نعم اما اذا كان المشتري قد رآه وعرفه لا يجوز بيع المعين اذا كان المشتري يعرفه برؤية له او لبعض - 00:29:58

لان هذا منضبط نعم ولا معجوز عن تسليمه؟ لا يجوز بيع اه الا ما يمكن تسليمه فلا يجوز بيع الجمل الشارد ولا العبد الابق ولا بيع الطير في الهواء وان كان يملكه ما دام يطير ما ما يبيعه لانه ما يقدر على - 00:30:23

على تسليمه وربما انه ما يستطيع الحصول عليه لا يجوز بيع ما لا يقدر على تسليمه للمشتري وان كان يملكه نعم ولا معجوز عن تسليمه كالابق والسابق الابق من بني ادم - 00:30:54

المملوك الابق عن سيده نعم والشارد آ الشارد من الحيوانات كالجمل الشارد نعم والطير في الهواء والطير في الهواء اذا كان له طيور يملكها ولكنها تطير ما يبيعهها حتى يمسكها يسلمها - 00:31:20

للمشتد قد يطير ولا يرجع هذا غرر وجهالة نعم والسماك في الماء. السمك في الماء وهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ضربة الغايص الغايص يقول ابيع عليك ما احصله في - 00:31:41

غياصة هذه من السمك قد لا يحصل على شيء هذا مجهول فلا يجوز حتى يمسكه ويحظره او كان السمك مملوكا له وفي بركة وفي بركة عميقة ولا يجوز بيعه حتى يمسكه - 00:32:00

نعم ولا بيع المغصوب الا لغاصبه بيع المغصوب الغصب هو الاستيلاء على حق الغير قهرا بغير اذنه هذا غير مملوك للغاصب فلا يجوز للغاصب ان يبيعه لانه ملك غيره الا لمن يقدر على اخذه من الغاصب - 00:32:23

اذا كان يقدر على اخذه من الغاصب فلا بأس نعم ولا بيع المغصوب الا لغاصبه او من يقدر على اخذه منه يجوز بيع المغصوب على غاصبه لانه بيده او لمن يقدر على اخذه منه - 00:32:53

فلا بأس لزوال المحذور نعم ولا بيع غير معين كعبد من عبيد. ولا يجوز بيع غير المعين كعبد من عبيده او دابة من دواب فرس من خيله لا يجوز هذا حتى يعين يقول العبد الفلاني الفرس الفلاني اما عبد من عبيده - 00:33:14

فرس من خيله اه جمل من ابله هذا لا يجوز لانه مجهول ويحصل النزاع بين الطرفين نعم ولا بيع غير معين كعبد من عبيد او شاة من قطع الا فيما تتساوى اجزأؤه كقفيز من صغرى - 00:33:38

الا ما تتساوى اجزأؤه كان يبيعه قفيزا من صغرى يعني من كومة طعام يقول ابيعك صاع او صاعين او او ثلاثة من هالكومة هذي فهذا يجوز لان هذا ما فيه غرر ولا فيه جهالة - 00:34:00

نعم فصل ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم. لا نقف عند هذا هذا الفصل في البيوع المنهي عنها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل ما حكم شراء الكلاب البوليسية - 00:34:17

لاجل حراسة او الكشف عن المخدرات اذا كان لا يمكن التحصل عليها الا عن طريق ذلك لا يجوز بيع الكلب بيع لا يجوز ابداء. لنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن - 00:34:46

ثمن الكلب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم شراء الهر؟ ها؟ ما حكم شراء الهر القط والهرظ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الهر نهى عن ذلك فلا يجوز بيعه. نعم - 00:35:03

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز بيع النقود بالنقود؟ كأن يبيع ريبالات بهلالات مثلا هذا صرف هذا يسمى الصرف هذا يأتي في باب الربا والصرف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بيع الذهب عن طريق بطاقة الصراف الالي - 00:35:30

هل هذا جائز؟ حيث يتم التقابض في الحال لكن اه ذهب حاضر وثمانه غايب ثمنه غايب ما هو بحاضن في المجلس لكن بعضهم بعض العلماء يقول هذا في حكم المقبوض. لانه - 00:35:56

كانه حاور لانه في حكم المقبول فيرخص ويتساءل في هذا لكن النظر للحديث ولا يباع غائب بحاضر او بناجز نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان الشخص يبيع في بقالة عنده يبيع الدخان - 00:36:19

فهل كل مكسبه حرام؟ ام هو مختلط يحرم بيع الدخان اما ما عداه من الطيبات فلا مانع نعم ثم يقول حفظك الله وهل يجوز مقاطعة هذه البقالة التي تباع الدخان والدعوة الى ذلك - [00:36:44](#)

يجب مناصحته ذلك فيقال له هذا خبيث وحرام ثمناه حرام فيناصح في هذا فاذا لم يمتثل وكان في مقاطعته اه زجر له يهجر. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم العمل في الاسواق التي تباع المحرمات؟ كالتى تباع الخنازير مثلا - [00:37:05](#)

ما حكم العمل فيها؟ ها ما حكم العمل في الاسواق التي تباع المحرمات؟ لا يجوز لا يجوز ان يعمل في الاسواق التي تباع المحرمات لان هذا من التعاون على الاثم والعدوان - [00:37:34](#)

فلا يجوز هذا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هناك امور محرمة على الرجال خاصة كلبس الذهب فهل يجوز بيع قلائد ذهب رجالية وهل المحرم هو البيع ام الشراء ايش - [00:37:50](#)

يقول هناك امور محرمة على الرجال خاصة كلبس الذهب فهل يجوز بيع قلائد الذهب للرجال قلائد ذهب للرجال لا ما يجوز ما يجوز بيع قلائد الذهب للرجال - [00:38:11](#)

اذا كان القصد انهم يلبسونها هذا من التعاون على الاثم والعدوان اما اذا اشتراها لزوجته او اشتراها لبنته فلا بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يقاس على الكلب - [00:38:29](#)

بيع القرد والحمار ونحوهما فيكون مكسب ذلك خبيثا لا يا اخي الحمار يجوز بيعه كانوا يتبايعون الحمير على عهد النبي صلى الله عليه وسلم والخيول والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلقوا ما لا تعلمون - [00:38:48](#)

يجوز بيع الحمار واما القرد فلا يجوز بيعه هو من مثل الكلب بل واخس من الكلب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكر بعض علماء الحنابلة ان حيوان الفهد لا بأس ببيعه لانه يصيب - [00:39:08](#)

فهل هذا صحيح ام يقاس على الكلب هو كلب مو كلب صيد فلا يجوز بيعه والكلب يصيد ايضا ما هو بالعلة انه يصيد العلة ان انه كلب فلا يجوز بيعه - [00:39:34](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكر المؤلف رحمه الله ومثل على ما على ما لا نفع فيه كالحشرات قال انه لا يجوز بيعها. هل الجراد يجوز بيعه ام هو مستثنى - [00:39:49](#)

الجراد يؤكل احل لنا ميتتان ودمان الميتتان السمك والجراد. ان كان ما يجوز بيع السمك فلا يجوز بيع الجراد من قال هذا؟ يجوز الجراد لانه يؤكل وهو من الطيبات نعم - [00:40:09](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز لي ان اذهب الى تاجر واقول له اشترى لي هذا البيت او هذه السيارة ثم اشترىها منك على طريقة الاقساط لا ما هذا معناه انه شرها لك ما هي بله وسلم الثمن عنك قرظ - [00:40:30](#)

بزيادة ما يجوز هذا لكن اذا شرها له وتملكها هو ثم ان شاء باعها عليك وان شاء باعها على غيرك فلا بأس اما انه يشتريها لك ويسلم ثمنها هذا معناه انه اقرظك ثمنها - [00:40:56](#)

بزيادة هذا حرام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض الاغنياء يقتني كلبا في بيته لاجل الحراسة فهل هذا جائز الحراسة تكون للماشية يخشى عليها السراق والذئب تكون للمزرعة اذا كان فيها - [00:41:14](#)

منتوجات تحتاج الى حرازة اما البيت فلا يحتاج الى حراسة الكلب يحتاج الى حراسة الكلب البيت يغلق وعنده اهله او تجعل حارس حارس من العمال لا حاجة للكلب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:41:41](#)

يقول اعضاء الانسان مملوكة له لا ما هي مملوكة له فلا يجوز لبيع اعضاءه حرام عليه. لكن يتبرع بها المحتاج اليها وهي لا تضر لا بأس اما انه يبيعهها ويقول ملكي لا ما انتم ما هي ملك لك ملك لله سبحانه وتعالى - [00:42:08](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله بالنسبة لنبته القات يقول بالنسبة لنبته القات. نعم. يقول حصل فيها خلاف بين بعض اهل العلم من ناحية بيعها وشراؤها ما حكم ذلك ما بالعبرة بالخلاف - [00:42:33](#)

العبرة بالدليل النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الخبائث وبيع الاشياء الضارة وهذا كله في القات فانه ضار وخبيث ومفتر نهى

عن كل مسكر ومفتر والقات مفكر ولذلك يخزنون ويجلسون المدة الطويلة ولا يصلون حتى تمر الصلوات عليهم ولا يصلون لانهم خزن
00:42:55 -

والمخزن ما هو خبيث ما يجوز القاتل اشد من الدخان. القات اشد من الدخان نعم ولا عبرة بمن خالف في ذلك من اللي يزرعون القات
بعضهم يزرعون القات فهم يخالفون في بيعه ويقولون هذا حلال. نعم. قد يكون طالب علم لكن لا عبرة به. نعم - 00:43:25

فضيلة الشيخ وفقكم الله فمن شروط المبيع ان يكون فيه نفع. السؤال حفظكم الله يقول ما الضابط في النفع؟ لانه قد ينتفع به في
بلد ولا ينتفع فيه الضابط في النفع هو عدم - 00:43:51

يعني ظد الضرر النفع ظد الضرر هذا هو الظالم ما كان نافعا من غير ضرر فانه يباح بيعه ما كان مضرا فلا يجوز بيعه لقوله تعالى ولا
تلقوا بايديكم الى التهلكة - 00:44:10

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل هناك ربح معين بالنسبة للتاجر ام يجوز له ان يربح ما شاء ولو كان اضعافا مضاعفة. الربح
يتبع العرض والطلب يرتفع وينخفض والمسرعر هو الله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما قالوا سعر لنا - 00:44:30

لما غلا السعر قالوا سعر لنا يا رسول الله قال المسعر هو الله سبحانه وتعالى فهذا ما هو بايدي الناس ولا بايدي التجار هذا تبع العرض
والطلب اذا كان العرض كثير رخص. اذا كان العرض قليل غلت السلع - 00:44:57

وهذا ما مال احد فيه تصرف فاذا كان ارتفاع السعر بسبب ذلك فليس لاحد ان يتدخل فيه واما اذا كان ارتفاع السعر من اجل تلاعب
التجار فان ولي الامر يمنعهم من ذلك ويجبرهم على ان يبيعوا مثل ما يبيع الناس - 00:45:19

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله القيروط الوارد في الحديث في حديث الكلب هل هو نفسه الذي ورد في حديث الجنابة هذي بايش؟
الجنابة اتباع الجنائز القيروط القيروط معروف ان القيراط في الدنيا لكن قيراط الاخرة - 00:45:44

هذا لا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى اعظم من قيراط الدنيا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن بيعتين في بيعة يقول ما المراد بذلك - 00:46:08

هذا يأتي هذا يأتي ان شاء الله في باب الباب الذي وقفنا عليه البيوع المنهي عنها منها بيعتين في بيعة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله
يقول السائل هل يجوز للانسان في في بلاد الكفر - 00:46:29

ان يبيع ما هو محرم لم المسلم لا يبيع المحرم في اي مكان لان الله اذا حرم شيئا حرم ثمنه اليهود لما حرم الله عليهم شحوم الميتة
جملوها يعني اذابوها صارت ودك وباعوها قالوا حنا نبيع ودك ما نبيع شحوب - 00:46:50

هذا من الاحتيال على ما حرم الله سبحانه وتعالى فلا يجوز هذا والاسم لا يغير الحقيقة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول البيع عن
طريق التقسيط والزيادة في ذلك اليس فيها مشابهة للربا - 00:47:19

لا ما هو مشابهة للربا هذا بيع احل الله البيع انت من اللي يقولون انما البيع مثل الربا؟ ما يجوز لا. البيع بيع وحلال الربا حرام نعم
فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:47:40

يقول هناك اسماك تسمى اسماك الزينة وتكون موجودة في حوض وتباع مع حوضها. هل يجوز بيع مثل هذه لا بأس اذا كانت في
محل محوز ويمكن السيطرة عليها فلا بأس - 00:47:58

والكلام في الغرر والجهالة اما اذا كانت مضبوطة في مكان يمكن السيطرة عليها واخذها فلا بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول
هناك بعض المؤسسات تباع كروت شحن الجوالا عن طريق التقسيط - 00:48:20

بسر يزيد عن السعر الحقيقي هل هذا جائز نعم البطاقة اللي تستعمل يشتريها ويستعملها الى ان تنتهي نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله
شخص يصنع العطورات وبيعيها لكنه قبل البيع يسميها باسماء للخمر. لاجل الترويج لها. هم - 00:48:42

شخص يصنع العطورات وبيعيها لكنه قبل البيع يسميها باسماء خمور لترويجها. كيف لترويجها الخمر تروج ما يجوز هذا ولا يسمى
الشيء بغير اسمه نعم الخمر حرام فلا يجوز انه يسمى به الشيء الطيب - 00:49:10

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك هناك من يزعم انه عند بيعه للكلاب المدربة انما يبيعها مقابل تدريبها والعناية بها وليس بيعا للكلب

فهل ما يذكرونه هذا احتيال. الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب - [00:49:33](#)

وانت تبي تحتال على هذا وتقول انا هذا مقابل تربيتي لها ما يجوز بيع الكلاب ولو كانت مدربة لكن يجوز الانتفاع بها في فقط نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كنت في حاجة ماسة مم اذا كنت في حاجة ماسة الى كلب حراسة - [00:49:58](#)

ولا يستطيع الحصول عليه الا عن طريق الشراء. فهل يكون البائع هو الذي يلحقه هذا الائم؟ وانا لا يلحقني شيء والله ما نفتح هذا الباب كل بيدخل الى نقول لا يجوز بيع الكلب فقط ينتفع به ولا يباع - [00:50:22](#)

نعم والكلاب كثيرة الكلاب كثيرة دور كلب بدون بيع نعم فضيلة دور كلب ودربه انت. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله بالنسبة لبيع المصاحف ما الراجح في هذه المسألة الراجح هو الله المذهب ما يجوز بيعه لكن الراجح والله اعلم جواز بيعه - [00:50:42](#)

لانه ما زال المسلمون يتبايعون المصاحف من عهد الصحابة يتبايعون المصاحف ولانه لو عطل بيعه لتعطل نسخه وتعطل آا ايجاده للناس فلا مانع من بيع المصاحف والبيع يقع على عمل الانسان يقع على الورق ويقع على الجلد ويقع على الكتابة - [00:51:09](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول يذكر الحنابلة رحمة الله عليهم بيع رباع مكة وانه في هذه المسألة كلام فما الراجح في بيع اراضيها لا بأس ببيع رباع مكة وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:51:37](#)

لما فتح الله عليه مكة قالوا هل تنزل غدا في دارك قال وهل ترك لنا عقيل من رباع او دور؟ لان عقيل ابن ابي طالب باع باع املك القرشيين فالرسول امضى هذا البيع ولم - [00:52:02](#)

ولم يبطله فدل على جواز بيع بيوت مكة ورباع مكة ولولا ذلك لما عمرت مكة تركت اذا كان ما يجوز بيعه تركت ما تعمر فلا مانع من ذلك والحمد لله - [00:52:23](#)

يعني تاخذون هالعمارات الطوال وتقولون هذا ما هذا حلال لنا؟ لا ما يجوز هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ذكرتم حفظكم الله انه لابد ان يكون البائع مالكا للمبيع وان يكون الثمن ملكا للمشتري. مالكا للمبيع او مأذونا له في بيعه. بالوكالة او بالولاية. نعم - [00:52:40](#)

وان يكون الثمن ملكا للمشتري. يقول اذا كان قد اشترى بمال قد سرقه. فهل البيع صحيح؟ لا صحيح مال محرم هذا المسروق مال محرم لا يجوز هذا البيع. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:53:09](#)

يقول هناك نوع من النمل يباع في الاسواق ويقال انه يستخدم في العلاج اي تستخدم لسعته لعلاج مرض معين. هل يجوز هذه الحشرة هذه دعوة لا يجوز بيع الحشرات لا يجوز - [00:53:29](#)

النمل واجد رح وخذ اللي تبي من النمل وخله يلسعك نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل اراد التنازل عن قرظه. مم رجل اراد التنازل عن قرظه السكني. نعم. الذي اعطته اياه الدولة مقابل - [00:53:48](#)

ان يعطى مبلغا من المال هل يجوز هذا له نظام عند صندوق العقاري؟ يراجعون الصندوق العقاري وينقل هذا من هذا الى هذا له نظام نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل - [00:54:09](#)

بالنسبة حفظكم الله للحجارة وللتراب الذي يستعمل لاجل البناء هل يجوز بيعه وشراؤه؟ اذا حازه اذا حاز الطين او التراب او حاز الحجارة له بيعها لانه اصبحت ملكا له بالحيازة - [00:54:30](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل تأمين طلبات للزبائن تأمين طلبات للزبائن بالاجل لبضاعة معينة ويرسلون طلب الشراء عن طريق الفاكس فاذهب واشتري البضاعة من السوق ثم اقوم بتوريدها عليهم في اليوم الثاني. ايش - [00:54:49](#)

تأمين طلبات للزبائن بالاجل ببضاعة معينة يرسلون طلب الشراء عبر الفاكس ثم اذهب واشتري البضاعة من السوق ثم اقوم بتوريدها اليهم. اذا وردت وملكتها وحصلت تحت يدك بعها. اما قبل ذلك لا تبع - [00:55:15](#)

قبل انك تتمكن منها وتورد عندك لا تبعه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يشترط حضور الثمن عند شراء السلعة حيث انني اقوم بالاخذ والشراء من البقالة واقول ساعطيك في - [00:55:36](#)

في اخر الشهر ما في بأس البيع يكون بثمان حال او بثمان مؤجل ما في بأس او بثمان حال لم يقبض ما في بأس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول - [00:55:58](#)

إذا وصفت سيارتي لشخص بكل ما يمكن إذا وصفت سيارتي لشخص بكل ما يمكن وصفه وتم الاتفاق على السعر وعلى التسليم وهو لم يرها. هل يجوز ذلك البيع؟ لا. تباع عليه سيارة بمواصفات - [00:56:12](#)

ان ما اصلحت له ذي تجيب له الثانية وهكذا بالمواصفات. اما سيارة معينة سيارة معينة وهو لم يرها فلا يجوز بيعها عليه لانها مجهولة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز بيع الحمل في البطن بشرط سلامته وكونه ذكرا مثلاً؟ لا ما دام انه بالبطن -

[00:56:33](#)

ومجهول ولا يجوز بيع المجهول حتى يولد ويشاف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا طلب مني شخص سلعة معينة ليست عندي اقول له سوف احضرها لك بعد ساعة ثم اخرج واحضرها دون ان اخذ منه شيئاً - [00:57:00](#)

ثم بعد ذلك يتم البيع هل هذا فيه شيء شرعاً ايه لكن السلعة لك له انه يتركها وله انه ياخذها هي علم ملكك اما انك تجزم او يجزم هو على انك تشريها وهو ما شافها - [00:57:26](#)

تشريها وتقول هذي على ملكك انا شاريتها لك هذا ما يجوز. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول رجل باعني قطعة ارض من مساحة ارض كبيرة يملكها ولم يحدد لي مكان القطعة - [00:57:45](#)

بهذه المساحة وذلك باتفاق بيننا على ان يسلمها بعد فترة هل هذا البيع جائز ام هو داخل في الجهالة؟ اذا كنت تعرف الارض اذا كنت تعرف الارض التي باع عليك قطعة منها - [00:58:04](#)

تعرف موقعها وتعرف اه مكانه فلا بأس ولكن لا تباعها حتى تستلمها بالتخلية تحديدها معرفة حدودها وتأخذ عليها صك في البيع اما بمجرد انك شريت منه ارض وتبيعها وهي ما بعد وضحت ولا بينت - [00:58:21](#)

حدودها ولا موقعها فلا يجوز هذا بيع مجهول نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عندما اكون في الدرس في المسجد يتصل بي بعض الزبائن يريدون بضاعة معينة فهل يجوز لي ان ارد عليهم في المسجد؟ لا - [00:58:47](#)

ما يجوز البيع والشراء في المسجد لا بالحوال ولا بالتلفون ولا ولا بالمشاهدة ما يجوز هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول احيانا ما يجوز البيع ولا التأجير ولا نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول احيانا اشترى اشياء من البقالة - [00:59:10](#)

واعطيه مئة ريال فيقول ليس عندي صرف اذهب وفيما بعد اعطيك الباقي او اعطيه خمس مئة فيعطيني بعضها ويقول الباقي فيما بعد. ما يصلح هذا صرف لكن اذهب الى دكان اخر واصرف المبلغ - [00:59:34](#)

واعطه حقه وخذ الباقي رح واصرف عند محل اخر. واعطه حقه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجزئ التمكن من القبض؟ هل يجزئ عن القبض في حالة اراد ان يبيعها ولم يقبضها بعد. ايش؟ هل يجزئ التمكن من القبض عن القبض - [00:59:54](#)

في حالة؟ لا ما يجزي لازم من القبر نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل ما حكم توظيف شخص سعودي في شركة تعطيه راتباً من غير ان يقوم بعمل وذلك لاجل النظام الذي حدث. هذا كذب واحتيال ولا يجوز. وكيف تاكل المال هذا؟ باي وجه تاكله -

[01:00:21](#)

لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة انت راض منكم فهذا احتيال وكذب ولا يجوز. ولا يحل لك ان تأكله بدون القيام بعمل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:00:47](#)

يقول في سوق الاغنام سعر الشاة لوحدها يختلف عن سعرها ان كانت حاملاً فهل هذا من بيع الحمل تبع اذا باع الشاة وهي حامل تكون حملها تبعاً لها اما اذا باع الحمل فقط هذا هو اللي ما يجوز - [01:01:07](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اسئلة كثيرة وردت عن موضوع واحد وهي انه قد انتشر في هذه الايام فتوى بجواز الموسيقى اليسيرة في الاخبار والبرامج وانها لا تثير الغرائز يقول ما رأيكم في هذه الفتوى - [01:01:29](#)

النبي صلى الله عليه وسلم حرم المعازف والمزامير واجمع العلماء على ذلك كما ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية ولا ايج لاحد ان يستثني شيئاً منها ويخصه بالاباحة والرسول ينهى عن ذلك ويحرمه فلا يجوز هذا. ما في الموسيقى شيء حلال - [01:01:51](#)

ولا في المعازف واللات اللهو شيء حلال نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل هناك مسافة مقدرة شرعاً تكون بين الامام وبين

صف المأمومين ليس هناك مسافة لكن لا يكون بعيد عنهم - 01:02:17

لا يكون الامام بعيدا عن المأموم بينهم مسافة يسيرة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه مدرسة تسأل فتقول انها تسمع للطالبات القرآن ثم اذا اخطأ الطالبة فانها لا تريد ان ترد عليها الخطأ مباشرة حتى لا يحسب عليها في الدرجة - 01:02:41

فتقرب لها ذلك بالمعنى بشرح الكلمة او بالاشارة فما حكم هذا الفعل؟ هذا حكمه المشي على النظام نظام الاختبارات تمشي عليه مع الطالبة هذي ومع غيرها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:03:10

يقول طهارة بول ما يحل اكله نعم. عند الحنابلة انه طاهر اي نعم يقول هل هذا هو القول الراجح في هذه المسألة؟ نعم. النبي صلى الله عليه وسلم امر العرانيين بشرب ابوالابل - 01:03:31

لو كانت نجسة لما امرهم بشربها من الحمى دل على ان بول ما يؤكل لحمه رخص في في الصلاة في مرابض الغنم مع انها تبول فيها فهذا هذا الاصل في هذا. نعم - 01:03:50

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من بريطانيا يقول عندنا في بريطانيا مؤسسات خيرية. هم. يقول عندنا في بريطانيا

مؤسسات خيرية اسسها الكفار وهي تجمع تبرعات لاجل البحث العلمي في الطب - 01:04:11

سؤاله هل يجوز لي انا المسلم ان ادعمهم بمالي لهذا المقصد هذا مباح هذا من الدعم على امر مباح وفيه نفع لا بأس. نعم فضيلة

الشيخ وفقكم الله يقول السائل - 01:04:33

رجل يكبر بعد السلام من الصلاة يكبر ثلاث تكبيرات وعندما سألته عن دليل ذلك افاد بانه قد ورد في صحيح مسلم ان الصحابة كانوا

لا يعرفون انقضاء الصلاة الا بالتكبير - 01:04:51

وان التكبير عبارة عن الذكر عن الذكر بعد الصلاة يسمونه تكبير وذلك بالتهليل والتكبير والى اخره. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا

خرجت اذا خرجت اليدين او اذا خرجت اليدين والرجلان - 01:05:10

بالنسبة للمرأة في الصلاة فهل تكون صلاتها باطلة نعم ما يباح لها الا آ آ الوجه كشف الوجه اذا لم يكن عندها رجال اجانب غير

محارم تكشف وجهها وما عدا ذلك فانها تستره - 01:05:32

لان المرأة كلها عورة في الصلاة الا وجهها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل هل حفظ الصور الجوالات وفي الاجهزة هل

هو محرم وش الداعي لهذا الحفظ السور - 01:05:52

الاحتفاظ بالصور لا يجوز الا لظرورة اذا كان لظرورة ما في بأس مثل الصورة اللي في البطاقة الشخصية او بجواز السفر او تحتاج

اليها يجوز الاحتفاظ بها اما اقتناء الصور من غير حاجة فهذا حرام ولا يجوز. نعم - 01:06:13

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اصبت بسحر في بيت ابي منذ صغري فغادرت البيت وذهبت الى طلب العلم لكن كلما زرت

بلدي لا اجد او لا اكاد اتنفس ويأتيني ظيق شديد - 01:06:34

واكره ان اذهب الى بلدي ولا ازور ابي. يقول هل هذا من العقوق ليس هذا من العقوق اذا كان عليك ضرر من هذا المكان فابوك تجده

في غير هذا المكان - 01:06:57

تجده في غير هذا المكان ولا تذهب الى مكان يحصل عليك فيه ضرر. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذه امرأة تسأل فتقول انها قد

قامت بالحجامة وقالت لها من حجمتها - 01:07:13

انها مصابة بالعين وان الحجامة سبب للشفاء هذا الكذب ما الحجامة ليست علاجاً من العين انما الحجامة علاج من المرض هي علاج

صحيح وهي من الطب النبوي ما لنا علاج عن العين فهذا كذب هذي تبي ترغب الناس يجون لها يحاجمون عندها وتأخذ فلوسهم -

01:07:36

هذا قصده نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز السفر الى بلاد الكفار لاجل زيارة الاقارب والاسرة هناك الوالدين مثلاً

اذا كان الوالدان يحتاجان الى هذا فهذا من البر بهما - 01:08:05

اما غيرهم لا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل سائل من خارج هذه البلاد يقول عندنا امرأة تعيش في بلاد الكفر ولا تقوم

لبس الحجاب لاجل الا تطرد من وظيفتها - 01:08:27

يقول انها تقول ان التقوى محلها القلب فكيف حلها القلب تظهر على الجوارح وتظهر التقوى على الجوارح والعمل بالسنة مع الكلمة ذي كلمة يقولها اهل الشر وهي كلمة باطلة نعم التقوى بالقلب لكن تظهر - 01:08:47

على الجوارح وعلى العمل مهيب في القلب فقط وتعمل ما تشاء ما يجوز هالكلام هذا فعليها هي مسلمة عليها ان تحتجب فان قبلها هذا العمل والا تجد عملا اخر والرزق بيد الله عز وجل. نعم - 01:09:14

فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل في اوروبا قد جهز مقدارا من المال لاجل اداء مناسك الحج سؤاله هل اقدم هذا الركن على طلب العلم في بلدي؟ اما هذا الواجب نعم رجل في اوروبا جهز مقدارا من المال لاجل اداء مناسك الحج. هم. هل يقدم - 01:09:36
هذا المال لاجل اداء هذا الركن ام يقدم عليه طلب العلم في بلده؟ طلب العلم ما ما يفوت الحج ما يفوت عليك طلب العلم. حج وبعد ذلك تطلب العلم. الحمد لله - 01:10:05

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله بالنسبة للعقيقة هل هناك وقت تفوت به ليس هناك وقت تفوت به ولكن المبادرة بها لا شك ان المبادرة بها هو السنة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل صدر بيان قبل ايام عن دار الافتاء - 01:10:19

لنبد الفرقة والاختلاف نعم يقول اشتغل به البعض واجمل الكلام وقال انه لا يجوز الرد على المخالف ابدا ولا على المبتدع. ما في البيان هذا ما في البيان انه ما يرد على - 01:10:48

مخالف ولا يبين الحق من الباطل هذا كذب على البيان البيان فيه نصيحة لطلبة العلم ان يتركوا تشاحن بينهم والتقاطع بينهم وتعادي بينهم من اجل خلاف بسيط بينهم او سوء فهم عليهم التناصح فيما بينهم - 01:11:05

هذا المقصود البيان وكونهم يحملون على اهوائهم المسؤولية عليهم هم البيان واضح ما فيه اشكال. نعم فضيلة الشيخ وفقك الله في كثير من حملوا كلام الله على اهوائهم وفسروا بما يريدون - 01:11:28

ما هو بهذا خاص بالبيان. صاحب الباطل يتبع باطله ويريد ما يؤيد باطله ولو كان كذبا على الناس وعلى القرآن وعلى العلماء نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة اصابها مرض السرطان عافانا الله واياكم - 01:11:45

وتساقط شعر رأسها سؤالها هل يجوز ان تتخذ الباروكة على رأسها ام ماذا تصنع؟ لا الباروكة وصل وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة تصبر على ذلك وينبت شعرها ان شاء الله - 01:12:08

غطي رأسها وتنتظر ينبت شعرها ان شاء الله. نعم انت يا شيخ الله تعالى اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 01:12:28